

**** شروط إضافية :**
١. يجب أن يتضمن المظروف الفنى العنوان المختار للشركة للمراسلات والذي يعتبر إبلاغ مقدم العطاء به صحيحا

بمجرد إرسال المكاتبات أو إخطار الترسية (فى حالة الترسية) عليه .

٢. يجب أن يقدم مقدم العطاء البيانات التى تتيح التواصل وإخطاره بكافة المكاتبات (العنوان المختار للمراسلات ، رقم فاكس ، رقم للتواصل عبر تطبيق الواتس أب ، بريد الكترونى) ويعتبر عدم تقديم لاي من هذه البيانات نقلاً منه عن التواصل بالطريقة التى أعثل ذكر بيانات عنها وبمحض إرادته .

٣. تقدم العطاءات بمقر إدارة التعاقدات وكذلك المراسلات على العنوان التالى :

— ديوان عام الهيئة . مبنى مجمع الامتات . شارع نادي الصيد بالدي (الدور السابع) .

— للمكاتبات يمكن التواصل من خلال رقم الفاكس (٣٧٤٩٣٢٩١) .

— البيانات الضريبية للهيئة :

** الملف الضريبي رقم ٣٧/٨٨٨/٠٠/١٢ / ٣٥٨/٤/٠٠

** التسجيل الضريبي رقم ١٠٠٦٥٨٥١٢

٤. يحظر على مقدم العطاء التقدم بنفسه او بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء فى ذات العملية وفى حالة مخالفه هذا الحظر للجبهه الادارية يتم استبعاد العطاءات المخالفة وايولة التأمين المؤقت للجبهه الادارية او فسخ العقد او التنفيذ على الحساب وايولة التأمين النهائى للجبهه الادارية وتحميل المخالف بأى خسارة تلحق بها اذا تم المخالفة بعد التعاقد مع اخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية بيذا اعمالا لنص المادة (٣٣) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

ويحق للهيئة استبعاد العطاءات ومصادرة التأمين المؤقت لها التى يتبين أن بينها شبهة كواطؤ أو تبادل للمعلومات وذلك بعد الرجوع للجهات المختصة لبحث الامر ووفقاً لنصوص القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

** تقدم العطاءات (الفنية - المالية) الي اللجنة الخاصة بفض المظاريف في ميعاد غايته العاشرة صباحا يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٨/٢٣ علما بأن الجلسات سيتم عقدها بمقر إدارة التعاقدات (المشتریات) بالدور السابع ، ولن يلتفت إلى أية عطاءات ترد بعد هذا الموعد

مدير عام

الإدارة العامة للشؤون المالية



(محاسب/ عبد الخالق جمال)

مدير ادارة

المضريبات والمخازن



(محاسب/ محمود حسن محمد)

١٠) الشكوى المتعلقة بمخالفة أحكام القانون .

– يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه لهيئته وكذلك لمكتب شكوى التعاقدات العمومية للنظر والبت في الشكوى وتصورية الخلافات ويكون تقديم الشكوى وفقاً للمواجد كما يلي:

الحالة	الجهة المسموح بها
– ايضاحات متعلّقة باجراءات الطرح وكراسة الشروط .	– قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بعشرة ايام على الاكث طابقاً للمادة ٤٢ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
– شكوى متعلّقة بالبت الفني .	– في خلال سبوعه ايام من تاريخ اليوم التالي لاختبارهم بالقرار
– شكوى متعلّقة بالبت المالي .	– في خلال سبوعه ايام من تاريخ اليوم التالي لاختبارهم بالقرار

– ويراعي في جميع الاحوال تكثيم صورته من الشكوي في ذات الوقت التي السلطه المختصة بالجهد الاداريه المشكوي فيها.

ثانياً : المتطلبات المالي

**يجب ان يتضمن الاتي:

- قوائم الاسعار شامله كافة المصروفات والضرائب والرسوم وجداول الفئات وكمياتها .
- شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري سارية المفعول .
- بيان كل عنصر مقدم من صاحب العطاء يؤثر في القيمة الماليه يعطاه بياناً تفصيلياً منافياً للجها له (اسلوب السداد ، قيم الصياله ، قطع الغيار ، مستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر) .
- طريقة الدفع والسداد .
- نظراً لتشغيات الواردة والمستنده من وزارة الماليه وتطبيقاً للكتاب الدوري رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفعيل الدفع والتحصيل الالكتروني في سداد كافة مستحقات العاملين والموردين وغيرهم من المتعاملين والموردين وغيرهم من المتعاملين مع الهيئه ونظراً لتطبيق نظام الدفع والتحصيل يلتزم مقدم العطاء بتقديم كتاب البنك المتعامل معه موضح به رقم الحساب واسم البنك والفرع المتعامل معه .

**كما يجب على مقدم العطاء مراعاة الاتي:

- ان للهيئه الحق في مراجعة الاسعار المقدمه بالعطاءات واجراء التصحيحات الماديه اذا اقتضي الامر ذلك .
- كتابة الاسعار بالحبر الجاف او الطبايعه رقماً وحروفاً باللغه العربيه .
- ان تكون قائمة الاسعار مؤرخه وموقعه من مقدم العطاء .
- عدم الكشط او المحو او التخصير في جداول الفئات .
- كل كشط او محو او تصحيح بالاسعار او غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحرفاً والتوقيع بجانبه .
- اذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الاصناف موضوع العمليه محل طلب التعاقد بقائمة الاسعار المقدمه منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في هذا الصنف .
- ان تقدم الاسعار غير مشروطه بكتابات اسعار السوق والمعله وغيرها من الضرائب والرسوم الاخرى .
- لن يلتفت لى اى ادعاء من مقدم العطاء بحصول خطأ في عطائه المالي إذا قدم بعد الميعاد المحدد لجلسة فض المظاريف الفنيه .
- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهاده الداله على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادره من اتحاد الصناعات المصريه والمعتمده من الهيئه العامه للتنميه الصناعيه سارية المفعول عند تقديم عطائه تكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمطروفر المالي (الترام على الشركات الحاصله على تلك الشهاده (ماده ٧ من اللائحه التنفيذية للقانون ٥ لسنة ٢٠١٥) .
- التعاقد مع المشروعات المتوسطه والصغيره والمتناهيه الصغر دون ان يؤثر ذلك على تكافؤ الفرص والالتزام بمعايير الجوده والاداء في التنفيذ .
- يتم إعفاء المنشآت الصغيره والمتناهيه الصغر من نصف قيمة التامين الابتدائي ومن نصف التامين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهاده (ماده ٧ من قانون ٥ لسنة ٢٠١٥) وذلك بعد تقديم شهادة استيفاء المنتج المحلى (طبقاً لنص المادة ١٤ من اللائحه التنفيذية للقانون ٥ لسنة ٢٠١٥) .
- – على أن يتم سداد التامين المؤقت وتمن كراسة الشروط وفقاً لقرار وزير الماليه رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ المتعلق بالتحصيل الالكتروني .

(٤) صلاحية مدة سريان العطاءات ٩٠ يوما من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية.
لا يجوز لمقدم العطاء سحب عطائه المالي بعد الفحص الفني وطلب رد التأمين المؤقت المودع منه مادامت صلاحية مدة سريان العطاء لم تنته بعد .. فإذا ما انتهت جاز له ان يجددها أو ان يقوم بطلب سحب عطائه المالي ورد التأمين المؤقت إذ يظل العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه بمعرفة مقدم العطاء وحتى نهاية مدة سرياته (٩٠ يوما) طبقاً للمادة (٤٥) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ كما يحق للإدارة اخطار مقدمى العطاءات كتابة لطلب مد مدة جديدة لسريان العطاءات تُمكن للجنة البت الانتهاء من اجراءات الترسية ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة ويرد اليه تأمينه فور انتهاء مدة سريان العطاء وذلك اعمالا لنص المادة (٢٧) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة (٥٩) من اللائحة التنفيذية .

(٥) التأمين المودع من مقدم العطاء.

- يجب ان يكون التأمين المودع من مقدم العطاء تحويل بنكى أو دفع الكترونى أو خطاب ضمان سواء كان تامينا مؤقتا او نهائيا إما إذا كان خطاب ضمان فيجب ان يكون غير مشروط وان يكون متضمنا إقرار البنك بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المصرح والمرخص به بإصدار خطابات الضمان .. وان يكون صادرا من احد البنوك المعتمدة من البنك المركزي لا يقل مدة سريان خطاب الضمان عن اربعة اشهر.

— يلتزم مقدم العطاء ان يؤدي التأمين النهائي خلال عشرة ايام عمل بنسبة (٥%) من قيمة العقد تبدأ من اليوم التالى لاخطاره بقبول عطائه بطرق السداد الموضحة بهاليه .

** اثر عدم سداد التأمين النهائي :- إذا لم يقم صاحب العطاء الراسى عليه العملية بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة لسداده جاز للجهة الادارية بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه بالبريد الالكتروني او الفاكس بالوقت بالبريد الالكتروني او الفاكس بحسب الاحوال و دون حاجة لاتخاذ اى اجراء اخر ، الغاء العقد او تنفيذه بواسطة احد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها شرط ان يكون فى حدود القيمة التقديرية ويصبح التأمين المؤقت فى جميع الحالات من حق الجهة الادارية اعمالا لنص المادة رقم (٤١) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة والمادة رقم (٨١) من اللائحة التنفيذية .

(٦) اعلان نتيجة البت الفنى والبت النهائى.

يجب اخطار اصحاب العطاءات بنتائج قرارات اللجان بخطاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه بالبريد الالكتروني او الفاكس وفقا لغاوتهم وبياناتهم الواردة بالعطاء اعمالا لنص المادة رقم (٦٩، ٧٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ كما يجب على اصحاب العطاءات او مندوبيهم المقبوله فنيا او المقبوله نهائيا متابعة إعلان نتيجة البت الفنى والبت النهائي بلوحة الاعلانات المخصصة لذلك مراعاة للعدد القانونيه التي تمنحهم حق الاعتراض.

(٧) الشطب والاكشط والازاله.

يجب على مقدم العطاء مراعاة التوقيع بجوار كل شطب او كشط او ازاله ومحو بكل مستند مقدم بالعطاء به احد تلك الحالات السابقه.

(٨) تحرير العقد.

يجب على صاحب العطاء المقبول (الفائز) التوقيع على العقد بعد ايداع التأمين النهائي خلال المده المقره قانونيا لايداعه .. على ان يحرق العقد من اصل واربع نسخ يتم احتفاظ صاحب العطاء الفائز بنسخه منها

(٩) القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادره بالقرار رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩

تسرى احكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادره بالقرار رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ فيما لم يرد بكراسة الشروط والمواصفات من اجراءات واحكام و متمما لشروط العمليه محل طلب التعاقد وكذا يعتبر قانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفصيل المنتجات المصريه فى العقود الحكوميه ولائحته التنفيذية مع الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ ويعد جزءا لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

٢٨ كما يجب على مقدم العطاء مراعاة الاتي:

(١) الاجراءات التي تتخذها الجهة الادارية.

• للجهة الادارية الحق في الاطلاع على اصول صور المستندات المقدمة من صاحب العطاء ومطابقتها.

• للجهة الادارية الحق في تعديل الكميات المطروحة بالزيادة او النقصان بما لا يجاوز ١٥% من كمية كل بند بناءً على شروط و المواصفات و الاسعار طبقاً لاحكام المادة (٤٦) من اللائحة التنفيذية.

• فسخ العقد او تنفيذه على حساب المتعاقد عند الاخلال بأي شرط جوهرى من شروط العقد ويكون التامين النهائى من حق الجهة الادارية.

• فسخ العقد في حالة قيام مقدم العطاء بالغش او التلاعب مع الجهة الادارية بنفسه او بواسطه غيره و شرطه من سجل المتعاقدين .

• فسخ العقد اذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيالي او فساد او احتكار مع شطب المتعاقد من سجل المتعاقدين.

• فسخ العقد اذا افسس المتعاقد او اعسر مع شطب المتعاقد من سجل المتعاقدين .

• إلغاء العقد او تنفيذه بواسطة احد مقدمى العطاءات التالية لصاحب العطاء الفانى بحسب ترتيب اولويتها اذا لم يتم صاحب العطاء الفانى ببدء التامين النهائى خلال المده القانونيه المقرره (عشرة ايام) او في خلال العهله الاضرائيه ببدء التامين النهائى فيما لا يجاوز عشرة ايام ويكون التامين المؤقت من حق الجهة الادارية

• مصادر التامين المؤقت عند قيام صاحب العطاء بحسب عطائه قبل الميعاد المحدد لغرض المظاريف الفنيه .

• لن يتم صرف مستحقات العمل حتى يتم موافقتنا بالشهادة الدالة على سداد تامينات المقاولات التوريدات . وفقاً للماده ١٣ فقرة ٣ من القرار الوزارى رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٨ والقرار الوزارى رقم ١٩١ لسنة ١٩٩٣ الصادر من الهيئه القومية للتأمينات الاجتماعيه ... الالتزام بالكتاب الدورى رقم ٤٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن العماله غير المنتظمه الوارد من قطاع الحسابات والمديرىات الماليه (الادارة المركزيه لحسابات الحكومه) .

(٢) الاشتراطات والمواصفات الفنيه.

- يجب على مقدم العطاء دراسة الاشتراطات والمواصفات الفنيه المطروحه قبل الاذعان بقبولها فاذا ما وجد ضروره لاجراء بعض التعديلات الفنيه بها ان يدونها في كتاب مستقل مرفق بعطائه على ان يشير الي هذا الكتاب في العطاء نفسه.

- لن يلتفت الي اى ادعاء من مقدم العطاء بحصول خطأ في عطائه الفنى اذا ما قدم بعد الميعاد المحدد لجلسه فسخ المظاريف الفنيه ويحظر التعديل فى اسعار العطاءات المقدمه بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفانى.

- يجب ان يكون العطاء مقدما على اصل كراسة الشروط والمواصفات وموزخا ومعتمدا ومختوما بخاتم مقدم العطاء .

- يجب على مقدم العطاء الالتزام بتقديم البيانات والمستندات التي تطلبها اللجان الفنيه للوقوف على ماغضى عليها من امور فنيه وذلك في مده اقصاها (٧) سبعة ايام من تاريخ إخطاره بذلك.

- تكون الافضليه للمنتج المحلى المستوفى نسبة المكون الصناعى المصرى ويعد المنتج المقدم عن توريدات مستوفيه لنسبه المكون الصناعى المصرى اقل سعرا اذا لم تتجاوز نسبة الزيادة فيه ١٥% من قيمه اقل عطاء غير مستوفى طبقا لنص ماده (٣٥) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والذي يجب الا يقل نسبة المكون الصناعى المصرى عن (٤٠%) وذلك طبقا لنصوص القانون ٥ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية وكافة تعديلاته .

(٣) العينات وماركات وطرازات الاصناف:

- لايجوز لمقدم العطاء بعد فسخ المظاريف الفنيه التقدم بعينات او ماركات او طرازات او اكواد للاصناف المطروحه او اجراء اى تعديل فى مواصفاته المقدمه بعطائه وكذا العينه المقدمه منه.

- يكون لمقدم العطاء المقدم عنه عينات الحق فى استردادها فى خلال اسبوعين من تاريخ إخطاره برفضها .. والا اصبحت ملكيتها للجهة الادارية بدون مقابل.

شروط كراسة الاشهار
(الخاصة بالتوريدات)

تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين إحداهما للعرض الفني والاخر للعرض المالي علي ان يثبت علي كل مظروف من الخارج نوعه واسم العمليه ورقمها وتاريخ جلسه ولن يلتفت الي العطاءات المقدمه المخالفه لذلك ..
فصرلا عن العطاءات الفنيه التي يرد بها اسعار الاصناف محل طلب التعاقد .. علي انه يجب ان تقدم العطاءات الي
الجهه الاداريه في موعاد غايته الساعه العاشره صباحا اليوم المحدد بالاعلان لفتح المظاريف الفنيه باليد أو بالبريد
السريع ولن يلتفت إلى أيه عطاءات ترد بطريقه أخرى .

•:العملية (غير قابله للتجزئه)

أولا : المظروف الفني.

•: يجب ان يتضمن الاتي:

• جميع البيانات الفنيه عن اصناف العمليه محل طلب التعاقد طبقا للمواصفات والشروط الفنيه الوارده بكراسه
الاشهار.

• التأمين الموقت وقدره < ٠٠٠ جنيهه (فقط ا لعاه صديق لاسنر جنبه لاغير) على ان
يتم سداده عن طريق الدفع الالكتروني أو بموجب خطاب ضمان بنكي ويستبعد كل مقدم عطاء لم يسدد مبلغ التأمين
المحدد طبقا لاحكام ماده (٣١) من اللائحه التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويتم استكماله الي ٥% من قيمة
العطاء في حالة الرسو .

• مدة التوريد / ٣ شهر / ١٠٠٠٠٠ / ١٠٠٠٠٠٠ / ١٠٠٠٠٠٠٠

• التسليم / مخازن الهيئه

• الدفع / بموجب امر دفع الكتروني بعد الفحص والاستلام .

• صورة البطاقه الضريبيه ساريه & وأخر إقرار ضريبي .

• شهادة التسجيل لدي مصلحه الضرائب علي قيمه المضافه.

• المستندات الداله على سابقه الاعمال لذات موضوع التعاقد (وامر توريد — شهادات اتمام)

• المستندات الداله على الشكل القانوني للجهه مقدمه العطاء .

• بيانات القيد في السجلات الخاصه بالنشاط موضوع التعاقد كالقيد في السجل التجارى أو الصناعى أو سجل

المستوردين أو ١٤ س وكلاء وغيرها من السجلات التى يكون القيد فيها واجبا قانونا ساريه المفعول .

• إقرار بالالتزام بما جاء بكراسه الشروط والمواصفات ومحتوياتها .

• الالتزام بوضع طابع الشهود على كراسه الشروط .

• صوره بطاقه الرقم القومى لمقدم العطاء .

• مايقيد شراء كراسه الشروط والمواصفات .

• إقرار بالالتزام بتقديم شهاده التامنيات الاجتماعيه عند الرسو.

• الالتزام على مقدم العطاء التسجيل علي بوابة التعاقدات العامه طبقا للماده رقم ٨٥ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

• الالتزام بالتسجيل فى منظومه الفاتوره الالكترونيه المنشاه بمصلحه الضرائب المصريه طبقا لتعليمات وزارة
الماليه .

• فى حاله دخول الجمعيات لابد من ارفاق موافقه الاتحاد التعاونى على الدخول والاشتراك بالعملية



المواصفات الفنية للوحات المعدنية لاختبار الروزينجال للبروسيليا عدد (٥٠٠) لوحة:-

- لوحة معدنية لاختبار الروزينجال مقاس ١٨ × ٢٢ سم من الصاج مطلية بالمينا البيضاء من الانواع الجيدة ومقسمة الى مربعات ٢ × ٢ سم بحدود بين المربعات تمنع اختلاط العينات.
- على الشركات المتقدمة الالتزام بمناظرة العينة الموجودة طرف الية قبل لجنة فتح المظاريف الفنية للتنفيذ على اساسها.
- يتم التوريد في مدة اقصاها ٣ شهور من صدور أمر التوريد.
- على الشركات المتقدمة الالتزام بالنشيط والتصنيع الجيد طبقا لأصول الصناعة والأصول الفنية السليمة وفقا للنموذج العينة لدى الهيئة .
- على الشركات المتقدمة الالتزام بتقديم عينة جيدة مقسمة كاملة النشيط بجلسة فتح المظاريف الفنية ويستبعد العطاء الغير مصحوب بذلك.

الجهة - للمواصفات الفنية

د. اريز مكي

هندس اهن

د. حسنة محمد عوض

اسم الشركة/
العنوان/
البريد الالكتروني/
الفاكس/
التليفون /

ممارسة عامة رقم (٣١)
جلسة ٢٠٢٥/١/٢٢

عملية توريد عدد (٥٠٠) لوجستية لأغراض الرز ببحال للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦
للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

- ثمن الكراسه: ٢٩٩ جنيه + طابع شهيد فئه (٥ جنيهات)
- توريد ضريبه قيمه مضافه : ٢٢ جنيه.
- توريد ٥ جنيه لصالح صندوق رعاية المسنين
- قيمة التأمين الابتدائي كجيبه فقط أ لفان هيزج" لدير" لا غير
- تتكون من عدد (٦) ورقه تشمل (الاشتراطات المطلوبه والمواصفات الفنيه)
- مرفق صورة العقد النموذجي .

توقيع مقدم العطاء وختمه بموافقه على
ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات

مدير عام
الإدارة العامة للشئون المالية
عبد الخالق جمال
(محاسب)

تحرير آفي : ٨ / ١ / ٢٠٢٦ .
مدير الادارة
المشترية والمخازن
محمود حسن محمد
(محاسب)